

السؤال: لماذا التسمي بالسلفية؟ أهي دعوة حزبية أو طائفية أو مذهبية؟ أم هي فرقة جديدة في الاسلام؟

الجواب: إن كلمة "السلف" معروفة في لغة العرب وفي لغة الشرع؛ وما يهْمُنَا هنا هو بحثها من الناحية الشرعية: فقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته للسيدة فاطمة **«فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، وَنَعْمَ السَّلْفُ أَنَا لِكَ»** (1).

ويكثر استعمال العلماء لكلمة السلف، وهذا أكثر من أن يُعدَّ ويحصى، وحسبنا مثلاً واحداً، وهو ما يحتجون به في محاربة البدع:

وكل خير في إتباع من سلف** وكل شر في ابتداع من خلف ولكن هناك من مُدَّعي العلم مَنْ يُنكر هذه النسبة زاعماً أن لا أصل لها! فيقول: "لا يجوز أن يقول المسلم: أنا متبعٌ للسلف الصالح فيما كانوا عليه من عقيدة وعبادة وسلوك".

لا شك أن مثل هذا الإنكار - لو كان يعنيه - يلزم منه التبرؤ من الاسلام الصحيح الذي كان عليه سلفنا الصالح، وعلى رأسهم النبي ﷺ كما يشير الحديث المتواتر الذي في (الصحيحين) وغيرهما عنه **«خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»** (2).

فلا يجوز لمسلم أن يتبرأ من الانتساب إلى السلف الصالح، بينما لو تبرأ من أية نسبة أخرى، لم يمكن لأحد من أهل العلم

1 البخاري: (3624، 6285، 6286)، ومسلم: (2450).

2 البخاري: (2652، 3651، 6429)، ومسلم: (2533).

أن ينسبه إلى كُفْرٍ، أو قُسُوقٍ.

والذي يُنكر هذه التسمية نفسه، تُرى ألا ينتسب إلى مذهب من المذاهب؟! سواء أكان هذا المذهب متعلقاً بالعقيدة أو بالفقه؟ فهو إما أن يكون: (أشعرياً، أو ما تريدياً)، وإما أن يكون (من أهل الحديث، أو حنفياً، أو شافعيّاً، أو مالكيّاً، أو حنبليّاً)؛ مما يدخل في مسمى أهل السنة والجماعة، مع أن الذي ينتسب إلى المذهب الأشعري أو المذاهب الأربعة، فهو ينتسب إلى أشخاص غير معصومين بلا شك، وإن كان منهم العلماء الذين يصيبون، فليت شعري هلا أنكر مثل هذه الانتسابات إلى الأفراد غير المعصومين؟

وأما الذي ينتسب إلى السلف الصالح، فإنه ينتسب إلى العصمة - على وجه العموم -، وقد ذكر النبي ﷺ من علامات الفرقة الناجية أنها تتمسك بما كان عليه رسول الله ﷺ وما كان عليه أصحابه **«وَالسَّلَامَةُ»**.

فمن تمسك بهم كان يقينا على هدى من ربه.

وهي نسبة تُشرف المنتسب إليها وتيسر له سبيل الفرقة الناجية، وليس ذلك لمن ينتسب أية نسبة أخرى.

لأنها لا تعدو واحداً من أمرين: إما انتساباً إلى شخص غير معصوم، أو إلى الذين يتبعون منهج هذا الشخص غير المعصوم، فلا عصمة كذلك وعلى العكس منه عصمة أصحاب النبي ﷺ، وهو الذي أمرنا أن نتمسك بسنته وسنة أصحابه **«وَالسَّلَامَةُ»** من بعده.

ونحن نُصر ونُلح أن يكون فهماً لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ **«وَالسَّلَامَةُ»** وفق منهج صحبه، لكي نكون في عصمة من أن نميل

يمينا أو يسارا، ومن أن ننحرف بفهم خاص لنا ليس هناك ما يدل عليه من كتاب الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ.

ثُمَّ؛ لماذا لا نكتفي بالانتساب إلى الكتاب والسنة؟

السبب يعود إلى أمرين اثنين:

أحدهما: متعلق بالنصوص الشرعية.

والآخر: بواقع الطوائف الإسلامية.

بالنسبة للسبب الأول: فنحن نجد في النصوص الشرعية

أمرًا بطاعة شيء آخر إضافة إلى الكتاب والسنة، كما في قوله

تعالى: **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ»**

[النساء:59]. فلو كان هناك ولي أمر مبايع من المسلمين لوجبت

طاعته كما تجب طاعة الكتاب والسنة، مع العلم أنه قد يخطئ هو

ومن حوله، فوجبت طاعته دفعا لمفسدة اختلاف الآراء، وذلك

بالشرط المعروف: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

وقال الله تعالى: **«وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ**

وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»

[النساء:115].

إن الله عز وجل يتعالى ويترفع عن العبث، ولا شك ولا ريب

أن ذكره **«سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ»** إنما هو لحكمة وفائدة بالغة، فهو يدل

على أن هناك واجبا مُهِمًّا وهو أن إتباعنا لكتاب الله ولسنة

رسوله ﷺ يجب أن يكون **«وفق ما كان عليه المسلمون الأولون»**،

وهم أصحاب الرسول ﷺ، ثم الذين يلونهم ثم الذين

يلونهم؛ وهذا ما تنادي به الدعوة السلفية، وما ركزت عليه في

أسس دعوتها، و منهج تربيتها.

?

تَحْرِيرُ وَالْإِتِّسَابِ

سؤال وجواب

فإن معنى الانتساب للسلف الصالح



للسيخ العلامة

محاضر الدار العلمية

رحمته الله

كن داعياً

أخي الكريم أسهم في الدعوة إلى الله بنسخ هذه المطوية وتوزيعها عسى أن تكون لك حسنة جارية ونسأل الله لك الهداية والثبات والمفطرة

ولو قلت: أنا مسلم على الكتاب والسنة لما كفى أيضاً، لأن أصحاب الفرق -من أشاعرة، وماتريدية، وحزبيين- يدعون إتباع هذين الأصلين كذلك. ولا شك أن التسمية الواضحة الجلية المميزة البينة هي أن نقول: "أنا مسلم على الكتاب والسنة وعلى منهج سلفنا الصالح"، وهي أن نقول باختصار: "أنا سلفي".

وعليه؛ فإن الصواب الذي لا محيد عنه أنه لا يكفي الاعتقاد على القرآن والسنة دون منهج السلف المبين لهما في الفهم والتصور، والعلم والعمل، والدعوة والجهاد.

ونحن نعلم أنهم عليهم السلام لم يتعصبوا لمذهب معين أو شخص بعينه، فليس منهم من كان (بكرياً أو عمرياً أو عثمانياً أو علوياً)، بل كان أحدهم إذا تيسر له أن يسأل أبا بكر أو عمر أو أبا هريرة سأله؛ ذلك بأنهم آمنوا أنه لا يجوز الإخلاص في الإتيان إلا لشخص واحد، ألا وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

ولو سلمنا للنقادين جدلاً أننا سنتسمى بالمسلمين فقط دون الانتساب للسلفية -مع أنها نسبة شريفة صحيحة-، فهل هم يتخلون عن التسمية بأسماء أحزابهم، أو مذاهبهم، أو طوائفهم، على كونها غير شرعية ولا صحيحة؟! فحسبكم هذا التفاوت بيننا، وكل إناء بما فيه ينضح.

السؤال: 32 ضمن مجموعة أسئلة نشرت بمجلة الأصالحة:

(1413هـ، 1414هـ، 1415هـ)

تمت بحمد الله

إن الدعوة السلفية - بحق - تجمع الأمة،

وأى دعوة أخرى تُفَرِّقُ الأمة؛ يقول الله عز وجل: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: 119]، ومن يفرق بين الكتاب والسنة من جهة وبين السلف الصالح من جهة أخرى لا يكون صادقاً أبداً.

أما بالنسبة للسبب الثاني: فالطوائف والأحزاب الآن لا تلتفت مطلقاً إلى إتباع سبيل المؤمنين الذي جاء ذكره في الآية، وأيدته بعض الأحاديث منه حديث الفرق الثلاث والسبعين، وكلها في النار إلا واحدة، وصفها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأنها: «هي التي على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»⁽³⁾.

وهذا الحديث يُشبه تلك الآية التي تذكر سبيل المؤمنين، ومنها حديث العرياض ابن سارية وفيه: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ مِنْ بَعْدِي»⁽⁴⁾.

إذاً، هناك سنتان: سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسنة الخلفاء الراشدين.

ولا بد لنا - نحن المتأخرين - أن نرجع إلى الكتاب والسنة وسبيل المؤمنين، ولا يجوز أن نقول: إننا نفهم الكتاب والسنة استقلالاً دون الالتفات إلى ما كان عليه سلفنا الصالح!!

ولا بد من نسبة مميزة دقيقة في هذا الزمان:

فلا يكفي أن نقول: أنا مسلم فقط! أو مذهبي الإسلام! فكل الفرق تقول ذلك: الرافضي والاباضي والقادياني وغيرهم من الفرق!! فما الذي يميزك عنهم؟

³ أنظر السلسلة الصحيحة: (204)

⁴ صحيح الجامع: (2549)